

أحكام القرآن

@ 545 \$ الآية التاسعة والعشرون \$.

قوله تعالى (! .) !

فيها ثلاث مسائل \$ المسألة الأولى قوله تعالى (! .) \$ (!

فيه ثلاثة أقوال .

أحدها أنه قول الجلاس بن سويد إن كان ما جاء به محمد حقا فلنحن شر من الحمر .

ثم إنه حلف ما قال قاله عروة ومجاهد وابن إسحاق .

الثاني أنه عبد ا بن أبي بن سلول حين قال (! !) قاله قتادة .

الثالث أنه جماعة المنافقين قالوا ذلك قاله الحسن وهو الصحيح لعموم القول ووجود

المعنى فيه وفيهم وجملته ذلك اعتقادهم وقولهم إنه ليس بنبي \$ المسألة الثانية \$.

في هذا دليل على أن الكفر يكون بكل ما يناقض التصديق والمعرفة وإن كان الإيمان لا يكون

إلا بلا إله إلا ا دون غيره من الأقوال والأفعال حسبما بيناه في أصول الفقه ومسائل الخلاف

وذلك لسعة الحل وضيق العقد وذلك كالطلاق يقع بالنية والقول وليس يقع النكاح إلا باللفظ

المخصوص مع القول به \$ المسألة الثالثة قوله (! .) \$ (!

فيه دليل على توبة الكافر الذي يسر الكفر ويظهر الإيمان وهو الذي يسميه الفقهاء

الزنديق